## ثالثا: خصائص الميزانية العامة:

يتعلق الأمر هنا ببيان أهمية الميزانية المؤثر في الأنظمة السياسية للدول فكما يمكن أن تكون الميزانية وسيلة لتقوية النظام وضمان استقرار الحكم، يمكن أيضا أن تشكل سبب لانهيار الحكومة أو النظام، كما أنها أداة لتوجيه الاقتصاد.

**أ- الميزانية العامة قانون:** تصدر الميزانية سنويا بموجب قانون يسمى قانون المالية loi de finance ويعني أنّ التصويت على الميزانية من اختصاص السلطة التشريعية، وهذا ما كرسه التعديل الدستوري لسنة 2016 في المادة 11/140 وكذلك دستور الجمهورية الجزائرية لسنة 2020 في المادة 12/139 منه. وصدور الميزانية بشكل قانون يعطي لها صفة التنفيذ الإلزامي وضرورة احترام أحكامها و ترتيب المسؤولية عن تنفيذها ومخالفتها. فلا يمكن للسلطة التنفيذية إذا دعت الحاجة إلى موارد جديدة بعد دخول قانون المالية حيّز التنفيذ أن تفرض ضرائب جديدة أو أن ترفع في نسب الضرائب المفروضة لترقية هذه الحاجة المالية لأنّ ذلك من اختصاص البرلمان وحده مع أنّ اقتراح مشروع الميزانية من اختصاص الحكومة وحدها. ويترتب عن صدور الميزانية بشكل قانون بأنّ أي تعديل له يجب أن يتمّ بقانون. فالميزانية التكميلية والمعدّلة كلاهما تصدر بقانون تطبيقا لنص المادة 04 من قانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية التي تنص على أنه **" يمكن لقوانين المالية التكميلية أو المعدّلة، دون سواها، إتمام أحكام قانون المالية للسنة أو تعديلها خلال السنة الجارية."**. وهو ما تمّ تأكيده في المادة 07 من القانون العضوي رقم 18-15 المتعلق بقوانين المالية **" يهدف قانون المالية التصحيحي إلى تعديل أو تتميم أحكام قانون المالية للسنة، خلال السنة الجارية."**. إلاّ أنّ سلطة البرلمان حديثا أصيبت بضعف أمام قوة سلطة الحكومة وهذا لعدّة أسباب:

- أنّ البرلمان لا يحق له اقتراح قانون المالية أو الميزانية العامة للدولة، فتلك هي مهمة السلطة التنفيذية، فدوره ينحصر في التصويت أو رفض التصويت. ( المادة 146 من دستور الجمهورية الجزائرية لسنة 2020 وكذا المادة 139 من التعديل الدستوري لسنة 2016).

- أنّ السلطة التنفيذية تملك عدّة وسائل قانونية للتخلص من هيمنة البرلمان، فهذا الأخير ملزم بالتصويت خلال أجل 75 يوم من تاريخ عرض المشروع عليه(المادة 146 من الدستور)، وكحد أقصى 31 ديسمبر من كل سنة**." يصادق البرلمان على قانون المالية في مدّة أقصاها خمسة وسبعون(75) يوما من تاريخ إيداعه"**. وإلى حين صدور القانون العضوي الذي ينظم عمل المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة مثلما هو منصوص عليه في المادة 135 من دستور سنة 2020، ليحدد الإجراءات المتعلقة بالمصادقة على قانون المالية( المادة 3/146من الدستور) فلقد تكفل القانون العضوي رقم 12/16 المنظم للعلاقة بين الغرفتين وبينهما وبين الحكومة بتفصيل هذه المهلة الزمنية وتقسيمها بين الغرفتين، حيث جاء نص المادة 44 منه على أنه " يصوت المجلس الشعبي الوطني على مشروع قانون المالية في مدّة أقصاها 47 يوم ابتداء من تاريخ إيداعه.

- يصادق مجلس الأمة على النص المصوّت خلال أجل أقصاه 20 يوما وفي حالة خلاف بين الغرفتين يتاح للجنة المتساوية الأعضاء أجل 08 أيام للبت في شأنه."). وفي حالة رفض التصويت أو عدم الوصول إلى الأغلبية المطلوبة في التصويت، يحق لرئيس الجمهورية إصدار مشروع الحكومة بأمر ( المادة 2/146 من دستور 2020 وكذا المادة 138 فقرة أخيرة من التعديل الدستوري).

- أصبحت الحكومة الواحدة المخوّلة بتقديم مشاريع القوانين المتعلقة بالمالية وميزانية الدولة دون أن يشاركها البرلمان بحكم أنّها قادرة فعليا على الإحاطة الشاملة بجميع مقتضيات ومعطيات الميزانية. وقدرتها الكافية على امتلاك وتجميع المعلومات المطلوبة بشأن توقع مبالغ الإيرادات وكذا أوجه النفقات بدقّة وهذا أمر طبيعي نظرا لامتلاكها إمكانيات و أجهزة وخبراء ومستشارين ومحاسبين.

- **الميزانية وثيقة اقتصادية ومالية:** وتظهر هذه الخاصية من كون الميزانية الوسيلة الرئيسية لإحداث التغيرات التي يتطلبها الاقتصاد، وهي في نفس الوقت جهاز لقياس صحة الاقتصاد. فمن جهة تكشف الميزانية عن تغيير في طبيعة النظام الاقتصادي من اقتصاد موجه إلى اقتصاد ليبرالي ويتجلى ذلك مثلا في وجود دعم مالي في الميزانية للاقتصاد الخاص أو لظهور الضرائب على الثروة. فهذه الطريقة تدل على لطابع الليبرالي للاقتصاد، لأنّ الأنظمة الاقتصادية الموجهة يفترض فيها عدم وجود الثروة الخاصة أو الضرائب عليها.

ومن جهة أخرى تظهر في الميزانية المؤشرات الأساسية للاقتصاد، لأنها وسيلة لتحقيق التوازنات الكبرى ( الناتج الداخلي الخام- المديونية الخارجية- العجز والفائض في الميزانية- الاحتياطات من العملة الصعبة). وتبيّن الميزانية كذلك مدى قوّة الاقتصاد، فزيادة النفقات العمومية دليل على زيادة الطلب الإجمالي العام، وذلك يعني انتعاشا اقتصاديا عن طريق الاستثمار، أمّا تخفيض النسب فدليل على الركود الاقتصادي.

ج- **الميزانية وثيقة سياسية:** فهي مرآة لسياسة الدولة أي ترجمة لخطة الدولة في فترة مقبلة، ومؤشر حساس في توجيهات الدولة السياسية والاقتصادية الاجتماعية. فالميزانية المحكمة والسياسة المالية الجيّدة يشكل ضمانا لاستمرار النظام السياسي و استقراره والعكس صحيح، فكم من دولة ونظام انهار بسبب عجز ناتج عن الميزانية.